

## سُورَةُ الْفُرْقَانِ { ٦٣-٧٧ }

مَكِّيَّةٌ كُلُّهَا

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقْتَادَةُ: إِلَّا ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْهَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ

وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ  
 قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٣﴾ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴿٦٤﴾ وَالَّذِينَ  
 يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾ إِنَّهَا  
 سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٦٦﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ  
 بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ فيه أربعة

أقوال:

أحدها: علماء وكلماء<sup>(١٦٠)</sup>، قاله ابن عباس.

الثاني: أعفاء أتقياء، قاله الضحاك.

الثالث: بالسكينة والوقار، قاله مجاهد.

الرابع: متواضعين لا يتكبرون، قاله ابن زيد<sup>(١٦١)</sup>.

﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ الجاهلون فيهم قولان:

أحدهما: أنهم الكفار.

الثاني: السفهاء.

﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ فيه ثلاثة أوجه:

(١٦٠) كذا في المطبوعة وهو خطأ والصواب حكماء والتصويب من الدرر (٦/٢٧١).

(١٦١) ولا تضاد بين هذه الأقوال وكلها صحيحة ولذلك قال العلامة ابن جرير (٣٣/١٩) يقول تعالى ذكره

﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونًا﴾ بالحلم والسكينة والوقار غير مستكبرين ولا

متجبرين ولا ساعين فيها بالفساد ومعاصي الله.

أحدها: قالوا سداداً، قاله مجاهد لأنه قول سليم.

الثاني: قالوا وعليك السلام، قاله الضحاك.

الثالث: أنه طلب المسالمة، قاله ابن بحر.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ فيه أربعة أوجه:

أحدها: لازماً، قاله ابن عيسى، ومنه الغريم لملازمته وأنشد الأعمش<sup>(١٦٢)</sup>:

إن يعاقب يكن غراماً وإن يعـ طر جزيلاً فإنه لا يبالي

الثاني: شديداً، قاله ابن شجرة، ومنه سميت شدة المحنة غراماً قال بشر بن

أبي خازم<sup>(١٦٣)</sup>:

ويوم الجفار ويوم النساء، كانا عذاباً، وكان غراماً

الثالث: ثقيلاً، قاله قطرب، ومنه قوله تعالى: ﴿فَهُمْ مِّنْ مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾

[القلم: ٤٦].

الرابع: أنهم أغرموا بالنعيم في الدنيا عذاب النار، قال محمد بن كعب: إن الله

سأل الكفار عن<sup>(١٦٤)</sup> فأغرمهم فأدخلهم جهنم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا﴾ فيه أربعة أوجه:

أحدها: لم ينفقوا في معصية الله، والإسراف النفقة في المعاصي، قاله ابن

عباس<sup>(١٦٥)</sup>.

الثاني: لم ينفقوا كثيراً فيقول الناس قد أسرفوا، قاله إبراهيم.

الثالث: لا يأكلون طعاماً يريدون به نعيماً ولا يلبسون ثوباً يريدون به جمالاً،

قاله يزيد بن أبي حبيب، قال: هؤلاء أصحاب النبي ﷺ كانت قلوبهم على قلب رجل

واحد.

(١٦٢) ديوانه: ص ٩.

(١٦٣) مجاز القرآن (٨٠/٢) معجم ما استعجم ص ٣٨٥ اللسان (غرم) ونسبه للطرماح والطبري (٣٦/١٩).

(١٦٤) هنا حدث سقط في الكلام وتامه وإن الله سأل الكفار عن [نعمه فلم يردوها إليه] فأغرقهم، وتكملة

الكلام نقلناه من الطبري (٣٦/١٩) وسنده إلى محمد بن كعب ضعيف ففيه موسى بن جبير الربذي

وهو ضعيف.

(تنبيه): كان على محقق المطبوعة أن يلتفت إلى هذا ويكمل الكلام من تفسير الطبري لكن أكمله من

عنده وكان الأولى نقله من المصدر.

(١٦٥) لكن الإسناد إليه منقطع رواه ابن جرير (٣٧/١٩) ورجحه قوله ابن جرير (٣٨/١٩، ٣٩).

الرابع: لم ينفقوا نفقة في غير حقها فإن النفقة في غير حقها إسراف، قاله ابن سيرين.  
﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ فيه أربعة أوجه:

أحدها: لم يمنعوا حقوق الله فإن منع حقوق الله إقتار، قاله ابن عباس.

الثاني: لا يعريهم ولا يجيعهم، قاله إبراهيم.

الثالث: لم يمسكوا عن طاعة الله، قاله ابن زيد.

الرابع: لم يقصروا في الحق، قاله الأعمش.

روى معاذ بن جبل<sup>(١٦٦)</sup> قال: لما نزلت هذه الآية سألت رسول الله ﷺ عن النفقة في الإسراف والإقتار ما هو، فقال: من منع من حق فقد قتر، ومن أعطى في غير حق فقد أسرف.

﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: يعني عدلاً، قاله الأعمش.

الثاني: أن القوام: أن يخرجوا في الله شطر أموالهم، قاله وهب.

الثالث: أن القوام: أن ينفق في طاعة الله ويكف عن محارم الله (\*).

ويحتمل رابعاً: أن القوام ما لم يمسك فيه عزيز ولم يقدم فيه على خطر،

والفرق بين القوام بالفتح والقوام بالكسر، ما قاله ثعلب: أنه بالفتح الاستقامة والعدل، وبالكسر ما يدوم عليه الأمر ويستقر.

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ<sup>٦٨</sup> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا<sup>٦٨</sup> يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ<sup>٦٩</sup> مُهَانًا<sup>٦٩</sup> إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا

صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ<sup>٧٠</sup> وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا

﴿٧٠﴾ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَنْبُؤُا إِلَى اللَّهِ مَتَابًا<sup>٧١</sup> ﴿٧١﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ يعني لا يجعلون لله تعالى

(١٦٦) لم اهد إلى تخريجه والله أعلم.

(\*) وفي نسخة للمخطوطة «وهو قول ابن زيد».

شريكاً، ولا يجعلون بينهم وبينه في العبادة وسيطاً.

﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ يعني حرم قتلها، وهي نفس المؤمن والمعاهد.  
 ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ والحق المستباح به قتلها، ما روي عن النبي ﷺ<sup>(١٦٧)</sup> أنه قال «لَا يَجِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٍ بَعْدَ إِيمَانٍ، أَوْ زِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ».

﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ والزنى إتيان النساء المحرمات في قبل أو دبر، واللواط زنى في أحد القولين وهو في القول الثاني موجب لقتل الفاعل والمفعول به<sup>(١٦٨)</sup>، وفي إتيان البهائم ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه كالزنى في الفرق بين البكر والشيب.

الثاني: أنه يوجب قتل البهيمة ومن أتاها للخبر المأثور فيه<sup>(١٦٩)</sup>.

الثالث: أنه يوجب التعزير. فجمع في هذه الآية بين ثلاث من الكبائر الشرك وقتل النفس والزنى. روى عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود<sup>(١٧٠)</sup> قال: قلت: يا رسول الله (أو قال غيري): أي ذنب أعظم عند الله؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ»، قال: ثم أي؟ قال: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خِيفَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قال: ثم أي؟ قال: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» قال فأنزل الله ذلك.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ يعني هذه الثلاثة أو بعضها.

﴿يَلْقُ أَثَامًا﴾ فيه ثلاثة أوجه:

(١٦٧) رواه الترمذي (٢١٥٩) والنسائي (٩٢/٧) وأبو داود (٤٥٠٢) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه وقد صحح سننه الأرنؤوط في تخريجه لجامع الأصول (٢١٥/١٠) وللحديث روايات أخرى متقاربة في اللفظ راجعها في جامع الأصول لابن الأثير.

(١٦٨) ويؤيده ما ورد من حديث ابن عباس مرفوعاً «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه» رواه أحمد (٢٧٣٢) (٢٧٣٢) والترمذي (١٤٥٦) وأبو داود (٤٤٦٢) وابن ماجه (٢٥٦١) والبيهقي (٢٣٢/٨) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وحسنه الأرنؤوط في تخريج زاد المعاد (٤٠/٥).

(١٦٩) وهو الراجح لما ورد في الحديث «من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوه معها» رواه أحمد (٢٤٢٠) وأبو داود (٤٤٦٤) والترمذي (١٤٥٤) والحاكم (٣٥٥/١) والبيهقي (٢٣٣/٨، ٢٣٤) وحسنه الأرنؤوط في زاد المعاد (٤١/٥).

(١٧٠) رواه البخاري (٣٧٨/٨) وأحمد (٢٨٠/١) ومسلم (٩/١) وابن جرير (٤١/١٩) وزاد في الدر (٢٧٦/٦) نسبه للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أحدها: أن الأثام العقوبة قاله بلعام بن قيس (١٧١):

جزي الله ابن عروة حيث أمسى عقوقاً والعقوق له أثام  
الثاني: أن الأثام اسم واد في جهنم، قاله ابن عمر، وقتادة، ومنه قول الشاعر:  
لقيت المهالك في حربنا ويعد المهالك تلقى أثاماً  
الثالث: الجزاء، قاله السدي، وقال الشاعر (١٧٢):

وإن مقامنا ندعو عليكم بأبطح ذي المجازله أثام  
﴿يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أن المضاعفة عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، قاله قتادة.

الثاني: أنها الجمع بين عقوبات الكبائر المجتمعة.

الثالث: أنها استدامة العذاب بالخلود.

﴿وَيَخْلُدُ فِيهِ﴾ أي يخلد في العذاب بالشرك.

﴿مُهَانًا﴾ بالعقوبة.

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ يعني من الزنى.

﴿وَأَمَّنَ﴾ يعني من الشرك. ﴿وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ يعني بعد السيئات.

﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ فيه ثلاثة أقاويل:

أحدها: في الدنيا يبدلهم بالشرك إيماناً، وبالزنى إحصاناً وبذكر الله بعد

نسيانه، وبطاعته بعد عصيانه، وهذا معنى قول الحسن، وقتادة.

الثاني: أنه في الآخرة فيمن غلبت حسناته على سيئاته فيبدل الله السيئات

حسنات، قاله أبو هريرة.

الثالث: أنه يبدل الله عقاب سيئاته إذا تاب منها بثواب حسناته إذا انتقل إليها، قاله ابن

بحر.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لما تقدم قبل التوبة.

﴿رَاحِمًا﴾ لما بعدها.

وحكى الكلبي أن وحشياً وهو عبد عتبة بن غزوان كتب بعد وقعة أحد وقتل

(١٧١) وقيل هو شافع الليثي.

والبيت في غريب القرآن (٣١٥) وفي القرآن (٨١/٢) واللسان (إثم) والطبري (٤٠/١٩).

(١٧٢) وهو بشر بن أبي خازم والبيت في اللسان مادة (إثم).

وشطره الأول «وكان مقامنا ندعو عليهم».

حمزة إلى النبي ﷺ: هل من توبة؟ فإن الله أنزل بمكة إياسي من كل خير ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ الآية وإن وحشياً قد فعل هذا كله، وقد زنى وأشرك وقتل النفس التي حرم الله، فأنزل الله ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ أي من الزنى وآمن بعد الشرك وعمل صالحاً بعد السيئات، فكتب بها رسول الله ﷺ إليه فقال وحشي: هذا شرط شديد ولعلي لا أبقى بعد التوبة حتى أعمل صالحاً، فكتب لرسول الله ﷺ: هل من شيء أوسع من هذا؟ فأنزل الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فكتب بها رسول الله ﷺ إلى وحشي. فأرسل وحشي إلى النبي ﷺ: إني لأخاف أن لا أكون في مشيئة الله، فأنزل الله في وحشي وأصحابه ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] الآية. فبعث بها رسول الله ﷺ إلى وحشي إلى النبي ﷺ فأسلم.

وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يُخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴿٧٣﴾ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾

- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ فيه سبعة تأويلات:
- أحدها: أنه الشرك بالله، قاله الضحاك (١٧٣)، وابن زيد.
  - الثاني: أنه أعياد أهل الذمة وشبهه، قال ابن سيرين هو الشعانيين.
  - الثالث: أنه الغناء، قاله مجاهد.
  - الرابع: مجالس الخنا، قاله عمرو بن قيس.
  - الخامس: أنه لعب كان في الجاهلية، قاله عكرمة.
  - السادس: أنه الكذب، قاله ابن جريج، وقتادة.
  - السابع: أنه مجلس كان يشتم فيه النبي ﷺ، قاله خالد بن كثير.

(١٧٣) رواه الطبري (٤٨/١٩) وسنده إليه ضعيف فيه جوير وهو متروك.

ويحتمل ثامناً: أنه العهد على المعاصي (١٧٤).

﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ فيه خمسة تأويلات:

أحدها: أنه ما كان يفعله المشركون من أذية المسلمين في أنفسهم وأعراضهم فيعرضوا عنهم وعن أذاهم، قاله مجاهد.

الثاني: أنهم إذا ذكروا النكاح كَنُوا عنه، حكاه العوام (١٧٥).

الثالث: أنهم إذا ذكروا الفروج كَنُوا عنها، قاله محمد بن علي الباقر رحمه الله.

الرابع: أنهم إذا مروا بإفك المشركين ينكروه، قاله ابن زيد.

الخامس: أن اللغو هنا المعاصي كلها، ومرهم بها كراماً إعراضهم عنها، قاله الحسن.

ويحتمل سادساً: وإذا مروا بالهزل عدلوا عنه إلى الجد.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: بوعدة ووعيده.

الثاني: بأمره ونهيه.

﴿لَمْ يَخْرُواْ عَلَيْهَا ضُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ يعني سمعوا الوعظ فلم يصموا عنه وأبصروا

الرشد فلم يعموا عنه بخلاف من أصمه الشرك عن الوعظ وأعماه الضلال عن الرشد.

وفي قوله: ﴿لَمْ يَخْرُواْ عَلَيْهَا﴾ وجهان:

أحدهما: لم يقيموا، قاله الأخفش.

الثاني: لم يتغافلوا، قاله ابن قتيبة.

قوله تعالى: ﴿... رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: اجعل أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، قاله الكلبي.

الثاني: ارزقنا من أزواجنا ومن ذرياتنا أعواناً ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ أي أهل طاعة تقر

بهم أعيننا في الدنيا بالصلاح، وفي الآخرة بالجنة.

وفي قرة العين وجهان:

(١٧٤) قال الشوكاني رحمه الله (٨٩/٤) والأولى عدم التخصيص بنوع من أنواع الزور بل المراد الذين لا

يحضرون ما يصدق عليه اسم الزور كائناً ما كان «أهد وبنحوه قال الطبري (٤٩/١٩).

(١٧٥) أي عن مجاهد كما رواه الطبري (٤٩/١٩).

أحدهما: أن تصادف ما يرضيهما فتقر على النظر إليه دون غيره.  
الثاني: أن القرّ البرد فيكون معناة برّد الله دمعها، لأن دمعة السرور باردة،  
ودمعة [الحزن] حارة، وضد قرّة العين سخنة العين، قاله الأصمعي.

﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ فيه خمسة أوجه:

أحدها: أمثلاً، قاله عكرمة.

الثاني: رضاً، قاله جعفر الصادق.

الثالث: قادة إلى الخير، قاله قتادة.

الرابع: أئمة هدى يُهتدى بنا، قاله ابن عباس.

الخامس: نأتم بمن قبلنا حتى يأتهم بنا من بعدنا، قاله مجاهد.

وفي الآية دليل على أن طلب الرياسة في الدين ندب.

أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا  
﴿٧٥﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٧٦﴾ قُلْ مَا يَعْجُبُكُمْ رَبِّي  
لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿٧٧﴾

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ﴾ فيها وجهان:

أحدهما: أن الغرفة الجنة، قاله الضحاك.

الثاني: أنها أعلى منازل الجنة وأفضلها كما أن الغرفة أعلى منازل الدنيا، حكاه

ابن شجرة.

﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: بما صبروا عن الشهوات، قاله الضحاك.

الثاني: بما صبروا على طاعة الله.

﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً﴾ فيه وجهان:

أحدهما: يعني بقاء دائماً.

الثاني: ملكاً عظيماً.

﴿وَسَلَامًا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أنها جماع السلامة الخير.



الثاني: هو أن يحيي بعضهم بعضاً بالسلام، قاله الكلبي .

ولأصحاب الخواطر في التحية والسلام وجهان:

أحدهما: التحية على الروح والسلام على الجسد .

الثاني: أن التحية على العقل والسلام على النفس .

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْزُبُ بِكُمْ رَبِّي﴾ فيه وجهان:

أحدهما: ما يصنع، قاله مجاهد، وابن زيد .

الثاني: ما يبالي، قاله أبو عمرو بن العلاء .

﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: لولا عبادتكم وإيمانكم به، والدعاء العبادة .

الثاني: لولا دعاؤه لكم إلى الطاعة، قاله مجاهد .

ويحتمل ثالثاً: لولا دعاؤكم له إذا مسكم الضر وأصابكم سوء رغبة إليه

وخضوعاً إليه .

﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: كذبتهم برسلي .

الثاني: قصرتم عن طاعتي مأخوذ من قولهم قد كذب في الحرب إذا قصر .

﴿لِإِذَا مَا﴾ فيه أربعة أوجه:

أحدها: أنه عذاب الدنيا وهو القتل يوم بدر، قاله ابن مسعود وأبي .

الثاني: عذاب الآخرة في القيامة، قاله قتادة .

الثالث: أنه الموت، قاله محمد بن كعب، ومنه قول الشاعر:

يولي عند حاجتها البشير ولم أجزع من الموت اللزام

الرابع: هو لزوم الحجّة في الآخرة على تكذيبهم في الدنيا، قاله الضحّاك،

وأظهر الأوجه أن يكون اللزام الجزاء للزومه، والله أعلم .